

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 65 @ وهذا من زيادتي في حج الفرض .

وحجة الإسلام من رأس المال كغيرها من الديون إلا إن قيد بالثلث فمنه عملا بتقييده وفائده مزاحمة الوصايا فإن لم يف بالحج من الميقات ما يخصه كمل من رأس المال وكحجة الإسلام كل واجب بأصل الشرع كعمرة وزكاة فإن كان نذرا فإن وقع في الصحة فكذلك أو في المرض فمن الثلث ولغيره من وارث وغيره أن يحج عنه فرضا من غير التركة بغير إذنه كقضاء الدين بخلاف حج النفل لا يفعل عنه بغير إذنه لعدم وجوبه وقيل للوارث فعله بغير إذنه ولغيره فعله بإذن